

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٦ لسنة ٢٠١٧

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ سوهاج؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

**قرار :**

**(المادة الأولى)**

تُخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة .٣٠٢ م٢ كائنة بالقطعة رقم (١٩) بحوض بدر نمرة (٢٢) بناحية الكوامل بحرى - مركز سوهاج بمحافظة سوهاج ، لصالح مديرية الزراعة ، بيايجار اسمى لمدة ثلاثين سنة ، وذلك لإقامة جمعية زراعية عليها ، وحدودها كالتالى :

الحد البحري : شارع بطول ١٥ م.

الحد القبلي : شارع بطول ١٥ م.

الحد الشرقي : أرض فضاء ملك الدولة بطول ٢٠ م.

الحد الغربي : شارع بطول ٢٠ م.

وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

**(المادة الثانية)**

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٥ يناير سنة ٢٠١٧ م).


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

**جريدة الرسمية**

**العدد ٩**

**جريدة الرسمية - العدد ٩ في ٢ مارس سنة ٢٠١٧**



**الجريدة الرسمية - العدد ٩ في ٢ مارس سنة ٢٠١٧**

